

## المجلس (721) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

## المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال اخبرنا ابن جرير قال اخبرني الحسن عن طاغوت عن ابن عباس قال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنه. وكلهم كانوا هم يصلون قبل الغرفة - 00:00:01

ومعنا حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنه ويصلون - 00:00:23

العيدين قبل الفطر وقال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن علي بن ثابت عن بغير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفجر ركعتين - 00:00:41

لم يصلي قبلها ولا بعدها. ثم ان النساء ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلن ينجنين للمرأة ظهور الظهر وصهابها قال حدثنا بيت قال سمعت الشعبي عن الوراق ابن عاصم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:59

فان اول ما نبدأ في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر. فمن فعل ذلك فقد نزل نعم من النسك في شيء وقال رجل من الانصار يقال له ابو بردة ابن ديار - 00:01:27

يا رسول الله وقال اجعله مكانا او نهى عن احد بعدك الحمد لله رب العالمين وعلى اله وصحبه اجمعين رحمه الله بعد صلاة العيد ولكن عن حديث ابن عباس رضي الله عنه وارضاه - 00:01:52

الذي يقول يصلون فدل هذا على ان على ان طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم الذي جاء في الصلاة اولا ثم جاء في الصفحة الثانية ثم اودع بذلك ابن عمر - 00:03:02

ورد حديث ابن عمر حامد المعتاد الا انه لم يذكر عثمان. رضي الله عنه انه قال انه شهد انا انا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر يصلون العيدين فقط - 00:03:44

عمر الا ان ايدي لان رضي الله عنه واما هذا فيه ذكر الطيبتين وعمر رضي الله عنهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المقاول ابن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين لم يصلي قبلها ولا بعدها - 00:04:10

ثم ان النساء ومعه بناء فامرهن بالصدقة فجعلن ينقنن تلغي المرأة قرصها وسخامها ايضا لا قبلها ولا بعضها لا قبلها ولا بعدها. وهي تلحقها ثم هذا النزاع. ذهبوا الى النفاق - 00:05:05

واعييده اياهن بعد قوته لذلك ان هذه انه خرب ولما حرمته ذهب الى النساء وهنا ليس فيه ذكر ولكن هذا الذي حصل وفي هذا هو انا وهو من مصمات الكبرى او هو - 00:05:49

لانه في بعض الروايات انه ظن انه لم يبلغهن الصوت ان في ذلك ذهب اليهن بعد ما فرغ الموعظة وذكرهن اهل النار وان وحثهن على الصدقة هي ان الصدقة فيها النار - 00:06:21

في هذا الكلام من النار هو من اعظم اسباب السلامة من النار. كثيرة في هذا النار ثم اما رضي الله تعالى عنهن وارضاهن بعد ما سمعنا صلى الله عليه وسلم نادرنا الى الصدقة وكان بالواحدة منها - 00:06:51

منهن يخرج من زينتها وتأخذ من زينتها التي في يدها وفي اذنها فتوصيها في ثوب بلال رضي الله عنهن واعضاءهن في هذا دليل

على ان ان الصدقة من النار وسلامة من النار - 00:07:21

على ان المرأة بغير لزوجها ان هؤلاء رضي الله عنهما وفيه ما كان حبيبي أئمة رسول الله عليه الصلاة والسلام رجالا ونساء من غادر الى صدقة والى لانهم لما سمعنا هذا الكلام من البيوت وانما قدرنا على اخراج - 00:07:48

صدقني لما عليهن من الدين. وفيه يوم دليل على ان المرأة لها ان لدينتها المثورة لان النساء قد خرجن الى العيد وهن عليهن بالاقرار وعليهن القلائل ولكنهن ذلك ان هذا مشهور ليس فيه شيء من الهدنة لانه - 00:08:26

ولم ترى لا عينهم ولا قودها اذا كان اذا بذلك خروج الصوت آآ فيه اظهارا للزينة. ولهذا جاء في القرآن فان هذه الآية تدل على ان الدين موجودا. ومنعنا من ان يضرين بالارجل الله لا يحذر الموت - 00:08:59

بسبب الرجل من اجل ان تظهر في هذا ايضا دليل على ان المرأة بزينة التي هي والتي لا ينبغي عليها احد ولا يلتزم باحد فان هؤلاء النسوة كنا قد خرجنا الى العيد وعليهن - 00:09:37

هذا اللباس الذي هون وفي اه اعناقهن. لهذا قيل ان القربى المقصود به باليد ادم ايران وكذلك ايضا ما يكون في الاذن مما يعلق بها وبسر بالحلق وبشر بالسور الذي يكون باذن - 00:10:06

التي هي من نوع من نوع معين مما يجعل للزينة ومحل الشيخ الصلاة قبل الجمعة. وفي هذا اختصار لانه ما نزل الخطبة للرجال وحينما ذكر قومه ذهب الى النساء وبعضهن - 00:10:40

وفي هذا دليل ايضا على مشروعية لله سبحانه وتعالى ولكن مع وجود انه يمكن ان توعظ النساء وان يقرأ النساء والخطبة وبعض الامور التي تتعلق لانه قد ورد في بعض الروايات انه آآ انه قلنا انه لم يبلغ من امره يبلغهن - 00:11:14

وهو يخطب اليه الناس كل هذا على مشروعية مثل هذا عند الحاجة اليه ومع وجوه المكبرات فانه سيبلغ من القريب والبعيد والثاني ولكن اه ينبغي ان خطبة الجمعة العيد على على البراء بن عالم بن غاز قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدأ في يومنا هذا

ان نصلي - 00:11:47

ثم نرجع فنحرق ومن معنا ذلك فقد اقام سنتنا. ومن نحر قبل الصلاة فانما هو نهو سلم لاهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من الامثال يقال له ابونا الدنيا يا رسول الله - 00:12:40

ذبحت عندي جزعة خير مني. وما جزعته مكانا ولن اوزي او تجزي عن احد ارادة هنا على اعتبار ان هذا الكلام لما قاله خطأ لما صلى وخطب الناس ان اول ما نبدأ به ان نصلي ليس معنى هذا انه - 00:13:00

الكلام قيل قبل الصلاة وانما هو كلام لبيان ايضاح ما يعمل بيوم العيد الاعمال التي تعمل فيه يوم العيد الطريقة التي تسرع وان العمل الذي يكون يوم العيد انما هو الذكر بصلاة ثم - 00:13:32

وذهاب ونحر الهدى ونحر صاحب يوم عيد مع اخواني بعد الصلاة هذا الحديث اطلبها من جهته يظهر منه هذا قاله قبل الصلاة. انما نبدأ به ان نصلي وكان معنى ذلك انه قال - 00:13:49

انه حافظكم وكلمهم بهذا قبل ان يصلوا وانما قال هذا في خطبة يعني وبعدها ايضا اه يشتمل على على اعمال يوم العيد على ما يجري في يوم العيد اشياء مغلوطة في يوم العيد لانه ذكر ما يكون في يوم العيد هذا - 00:14:39

هذا دليل ثم فان رجلا من قبر الرسول صلى الله عليه وسلم وكان قد نحر قبل ان يقضي واخبره بان عنده عناقا في احب اليه من الجنة ان يقضي بها فقال عليه الصلاة والسلام انها - 00:15:19

تذهب على هذا المطالب. لكن لتعطي هذا الرجل فقط صلى الله عليه وسلم هذا باب ما يبره من حمل السلاح في العيد والحرم. وقال الحسن ابنه عن يحيى بنصناها يوم عيد الا ان يخافوا عدوا - 00:15:59

وقال حدثنا زكريا بن يحيى ابو الزبير قال حدثنا المحاربين قال حدثنا محمد بن زوقة عن سعيد بغيرهما منذ مع ابن عمر حين اصابه بلال الرم في اغمض غضبه ونزل غنمه بالجدار ونزلت ونزعته وذلك بمنى. وظلم الحجاج - 00:16:35

فهل يعود وقال الحجاج لو نعلم من اصابك وقال ابن عمر انزل حزني قال وفيه؟ قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحمد فيه. وان

يخصص فهل حرم ولم يملأ الحرم - 00:17:01

وقال حديثنا احمد بن يعقوب قال حدثني امام بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل الحجاج على ابن عمر وانا عنده. ثم قال كيف هو؟ وقال صالح. وقال من اقام - 00:17:21

من اقامك؟ قال اقامني من امر بحمل السلاح في يوم لا يحل به حملك. يعني الحجاج على باب ما يقرب من حمل السلاح بالعيد والحرم ان هؤلاء الا اذا كان هناك ضرورة انه من غير حاجة - 00:17:38

ان هناك في هذا اصدر الامام البخاري رحمه الله في الاثر حسن عن الازدي عن الازدي ان هناك عدو يعني اذا كان هناك خوف يمكن ان يحمل السلاح اما بدون ذلك فانه لا يؤمن - 00:18:17

هذه ابن عمر رضي الله تعالى عنه وارضاه لو كان اجيب في شرع اخمسه هو اه اشمل رجله الذي يقول منطفعا عن الارض عند الوطئ بها قيادة القدم الذي يرتفع او الذي هو مرتفع فلا يمس الارض - 00:18:47

لينا بالنسبة للمكان الذي او الجزء الذي يمس الارض اصيب به بسبب خطأ الذي كان يعمل به يوم العيد فلما بلغ الحجاج يزوره وقال لو علمنا بعد هذا ولو علمنا هذه احسن من النقود العطرية يعني اذا عاقبناه وعلمناه - 00:19:27

نعرف من فعل هذا حتى فيما يتعلق من النداء. وهذا انذر الذي بعد هذا. انا اريد في يوم لا يعمل فيه. انزل الفعل اليه لقوله انه اذن لي. فلما وجد وحمل لابن - 00:20:07

ومن ان الانسان اذا كان معه مر بمسجد احد الى اذا انتقل بها يملك نقاشها هذا يعني مات احد على على الالة خلاص. ما الذي حصل لابن عمر يعني متردد على ذلك والله - 00:20:47

يعني قوله انك حملت الى اخيك اليوم لا يؤمن به الطباع او لا يحل ولا فيه سلاح ماذا حدثنا احمد يعقوب؟ قال حدثني اسلام ابن سعيد بن عمرو بن عابد - 00:21:37

واي بن عمرو بن سعيد بن العاص عن اخيه قال دخل عن ابن عمر وانا عنده. فقال كيف هو فقال الصالح وقال من الله بك؟ قال اصابني من امر بحمل السلاح في يوم لا يحل فيه هم يعني - 00:22:07

غلبه التذكير من العيد. وقال عبدالله ابنا فرغنا في هذه الساعة. وذلك حين التسبيح وقال حدثنا سليمان بن خلف قال حدثنا شعبة عن ويل عن الشعبي عن البراء قال امر النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر. قال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان الظن - 00:22:27

ثم نرجع فننحر فمن على ذلك فقد امام سنتنا. ومن ذبح قبل ان نصلي فانما هو لحم لاهله ليس من النسك في شيء وقال يا رسول الله انا ذبحت قبل - 00:23:15

المصلي وعندي جزعة خير منه. قال اجعلها مكانها. سوف نسمعها يا جماعة عن احد معنى عن البراء النبي صلى الله عليه انما يوما قال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر. فمن فعل ذلك - 00:23:35

تغضب سنتنا ومنذرها قبل ان يصلي فانما هو لحم عجله لاهله. ليس من النسك في شيء وامام هذه ابوه فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلي وعندي جزعة خير من - 00:24:10

قال اجعلها مكانها او قال اسمعها عن احد بعدك انا ما متجهين الى العيد. وقد اورده مرارا كله مرة على عادته رحمه الله ولانه على ما يقدم له من الابواب - 00:24:30

واورد حديث البراء بن عائشة هذا يدل على ان اه صلاة العيد يذكر بها لماذا اتباع الشمس؟ وبعد خروج وقت النهي. يؤخر بها. ولكن آ يكون التذكير بالنسبة للطامع اما - 00:25:10

صلاة عيد الفطر فانها تؤخر. عن الوقت الذي تؤدي فيه صلاة الاضحى صلاة ان نسير بصلاة الاضحى من اجل ان ينتفع للناس وقت الذبح. اما تحقيق صلاة العيد يوم الفطر - 00:25:40

انه في السنة بهذا ان يعجل مؤخرا الارهاق وهنا آ اورد حديث الخبراء الذي فيه التفسير وان يكون بعد الصلاة بعد الصلاة يعني هذا انه يكون بالنسبة لعيد الذي قبل الحديث عبد الله ابن مسعود - 00:26:00

الذي قال فيه كنا لنفرض هذه الساعة وذلك حين التدبير. لانه هذا الكلام قاله كانوا ينتظرون الامام يوم عيد الاضحى ليصلي بهم ويخطب تأخر بالحضور وقال ان كنا لنفرض هذه الساعة لان الصلاة يعني كنا نبكر بان يبكروا - [00:27:10](#)

قال الامام قد اخرج عن الحضور الذي قال وذلك حين تسبيح يعني حين لان النازلة في هذه الاوقات في الحديث انه لم يسبح بينهما يعني عندما جمع بين الطرفين لم يثبت بينهما يعني لم يتنفذ بينهم يأتي بصلاة نافلة - [00:27:40](#)

جمعهما وانما صلى هذه وصلى هذه الوقت الذي به يؤتى بصلاة الضحى يعني بوقف الشمس الذي صلى فيه صلاة الضحى انهم كانوا يفكرون حينما يخرج وقت النزيف بعد طلوع الشمس وارتفاعها حتى يخرج وقت النهي ثم ذلك - [00:28:20](#)

انا فضل العمل في ايام التشريق. وقال ابن عثمان واذكروا الله في ايام معلومات. ايام العشر ايام معدودات ايام التشريق. وكان ابن عمر وابو هريرة يخرجان الى السوق بايام العشر نوفمبر - [00:29:00](#)

ويكبر الناس بتفسيرهما وكبر محمد بن علي خلف النافلة. وقال حدثنا محمد الغرغر قال حدث لنا شعبة عن سليمان عن مزهل البطين المعين بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:30](#)

كما انه قال والعمل في ايام العشر افضل من العمل في ذلك. قالوا ولا الجهاد؟ قال ولا الجهاد الا رجل مرج يماطل بنفسه وماله ولم يرجع بشيء فضل العمل في ايام التشريق. ووقفت اولاً نحن - [00:29:50](#)

الان على اه ايام التكريم وكذلك ايضا ورد حديث يدل على فضل الايام العشر ذي الحجة ان اريد هناك ايام في ايام العشر آآ نظف قال وقال ابن عباس واذكروا الله في ايام معلومات. ايام العشر - [00:30:20](#)

والاسلام مع الصيام وايام التشريق لي انه فسر الايام المعلومات انها ايام العشر ذي الحجة ايام معدودات هي ايام التشريق منذ الحادي عشر والثاني عشر هذا ويقول معها يوم العيد يعني يوم العيد من ايام العشر - [00:31:04](#)

ويحرم من ايامه التشريق. لانه فاتحة لانه خاتمة في الايام العشر. وفاتحة عليا ويوم العيد العاشر يعتبر في ايام العشر ويعتبر راحة في ايام التشريق. ولعل الامام البخاري رحمه الله لما اورد عقيدة ايام العشر في فضل العمل في ايام - [00:31:49](#)

رونا عن الحديث لان يوم العيد هو من الايام العشر وهو من الايام الحشر لانه قائمتها وهو اول من يقتدي به فيها يوم العيد واحيانا الاحكام التي تقوم بها ايام التشريق هي مفيدة من العيد الا العيد يتميز عنها - [00:32:33](#)

بقوله حال من الاحوال فانه يجوز ان تقام اما يوم العيد باي حال من الاحوال لا الايام العشر وايام التشريق فيه شيء يشترط بينها الذي هو خادمته خاتمة آآ ايام الاثنين - [00:33:13](#)

اه الذي قبل يوم الحين متميز بالصيام انها تقام بخلاف يوم العيد الذي هو العاشر فانه لا يخاف يوم عرفة وافضل الايام اه الذي بيصام ويكون هذا لغير الحجاج لهم والافضل لهم ان يكونوا مفترين. كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. انه وقف - [00:34:13](#)

بها الذين وشرب منه وظنه على راحلته. فظهر الناس انه مصدر وليس صلى الله عليه وكان ابن عمر وابو هريرة لا يخرجان الى السوق في ايام العشر يكبران ويكفر الناس بتكبيرهما وكبر محمد بن علي الف النافلة - [00:35:00](#)

عمر وابو هريرة رضي الله تعالى عنهما وارضاه ويخرجان الى السوق في ايام العشر هذا ان كثير في ايام العشر مشروع هو هذا صاحبان يفعلان هذا اذا كبروا ورفعوا اثوابهم - [00:35:50](#)

التكبير واحد يكبرون ورائهم وانما اه عندنا وحى اسمه تكبير ورفع صوت للتكبير هناك كثير لا يتذكرون. يعني الاسلام قد يبطل. عن هذا المشروع في هذه عمله اذا منع غيره ومقبرة وفعل في الايام العشرين - [00:36:23](#)

آآ مشروع قيامه سنة تفضل محمد ابن علي. ونظر محمد ابن علي محمد ابن علي ابن سيف آآ صبر بعد النافلة. والعلماء آآ لهم ديوان على تسير على كثير منهم وهو مغلق ومنهم ما هو طيب هو الذي لا يتقيد به وانما يبدأ به بالوقت من ايام العشر - [00:37:08](#)

في ايام ادبار الصلوات. هم العلماء من قال انه يكون وبعد افراد الصلوات في اه يوم عرفة في ايام التشريق ومن العلماء من يقول ومن يرى انه تبرأ بزواجه كما ذكر رحمه الله عن محمد ابن - [00:37:45](#)

هذا حدثنا محمد بن عرعة قال حدثنا شعبة عن سليمان عن مزرك والعمل في ايام العشر افضل من هذه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما العمل في - [00:38:15](#)

ايام العشر افضل من العمل في هذه. قالوا ولا الجهاد؟ قال ولا الجهاد. الا رجل مرج يخاطر بنفسه وما به ولم يرجع من سينا بما امر الله. ما يوضع هذا وان الايام ما من ايام - [00:38:52](#)

العمل الصالح احب الى الله منه في هذه الايام العشر. يعني ليس هناك ايام العمل الصالح فيه فيكون احد الا رجل خرج بنفسه وماله نعم يخاطب يقاتل بنفسه وماله فلم يرجع بشيء منه. فلم يرجع الي. يعني معناها هل من مال وذهب؟ وهو يجلس. او في - [00:39:12](#)

الى انه لم يرجع بشيء من ماله انه رجع هو وقيل انه لم يرجع بشيء لا بنفسه ولا ان هذا يكون افضل اه هذا ممن يعمل في هذه الايام العشر - [00:39:46](#)

فيوم يعتبر افضل الايام يوم عرفة ايام منى واذا غدا الى عرفة وكان عمر رضي الله عنه يكفر في قبرته بمنى ويسمعه اهل المسجد ما يكبرون ويكبر اهل الاسواق حتى - [00:40:06](#)

يمينا كثيرا وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي مفراطه ومجلسه وممشاه الا الايام جميعا. وكانت ميمونة تكبر يوم النحر وكن النساء يكبرن خلف امان ابن عثمان وعمر ابن عبد العزيز ليالي التشريق. مع الرجال بالمسجد - [00:40:32](#) وقال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ما لك بن انس قال حدثني محمد بن ابي بكر الثقفي قال ابن اخي انسا ونحن غاديان من منى الى عرفات عن التندية. فكيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه - [00:41:02](#)

وسلم قال يلبي ولدي لا ينذر عليه ويكبر المكبر فلا يذكر عليه وقال حدثنا محمد قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي عن عاصم ان حفظ عن ام عطية - [00:41:21](#)

وانا نؤمر ان نخرج يوم العيد حتى نخرج من هجرنا. حتى نغلي الحج ويكن خلف بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته علماء التكبير اياما منى. واذا مضى الى عرفة وكان عمر رضي الله عنه يقبل في قبرته بمنى - [00:41:41](#)

تسمعه اهل المسجد فيكبروا هذه من ايام منى. وعند الذهاب الى عرفة اورد بمنى اورد فيه الاثار واورد الحديث عن الذهاب الى عرفة وفيه من يلبي وتكفير من يكبر وانه لا ينظر لا على هذا ولا على هذا. و - [00:42:17](#)

يوم عرفة فيه التكبير فيه التلبية لان هو انهم يكبروا فيه وهم يحرمون او فاذا جاء يوم عيد رميت الجمرة عند رميته الا تكبير ولهذا كانوا يفكرون بمنى ويرفعون اقوامهم حتى ترك من التكبير لانه ليس هناك - [00:42:47](#)

يعني ويكون التكبير موجود ولكن كان رمي من عقبه ينبغي ان ينتهي الدورية والتكبير وموجود انا لو كان عمر رضي الله عنه يقبل في قبرته بمنى فيسمعه اهل المسجد فيكبرون. ويكبر اهل - [00:43:27](#)

وبهذا الحج من التكبير. عن عمر رضي الله عنه وارضاه في منى يكبر وبقدوته فيسمع ويهدي بعضا التكبير بعضهم لكثرة المكبرين من هنا ومن هنا ومن هنا وغير كذلك انتظرونا نبقي واحد يدعو لهم ثم يكبرون وراءه وانما كل يكبر لنفسه ثم بعد ذلك - [00:44:04](#)

اذا يكون للرجال نتيجة لهذا التكبير. اه مثل حصول اعلاميين انما يعني بيقوم من جهته فيكون هذا فوزا آآ منتجات لهذه وبذلك يعني كما كان هؤلاء يكبرون ويكبر الناس منها حتى تكون منى وكان ابن عمر - [00:44:44](#)

بمنى تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي مصراته ومجلسه وممشاه تلك الايام جميعا يوم العيد ويمشي في هذه الايام كلها كان يكبر بها ان هناك تكبير مطلق في هذه الايام - [00:45:54](#)

ويكبر بعد الصلوات هنا وكانت ميمونة تكبر يوم النحر انهم يلبين يجب ان نزرعهن الرجال. اه فيها ولكن لو سمعنا بعضنا الرجال قال وكن النساء يكبرن خلفه ابان ابن عثمان وعمر ابن عبد العزيز ويالي التشريق مع الرجال بالمسجد - [00:46:24](#)

اه لانه اذا كان هناك وانما يوجد التكفير كل مفرد والنساء من جملة من يكبر ولكن تفكيرهن على وجه لا فانه قد جاء بالامير انه عندما يكون الامام يصلي بالناس - [00:47:28](#)

يأمل انه شيء يحتاج الى تنبيهه. ان المرأة تتصفي. الرجل يكبر اذا قال الرجل الاخر عندما قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ما لك ابن انس قال حدثني محمد ابن ابي بكر الثقفي قال سألت انا الان ونحن حافيان من منى الى عرفات عن التلبية - [00:47:58](#) كيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال كان يلبي المنبي لا يندز عليه ويكبر المكبر يندز عليه الذي واذا غدا من منى الى عرفات لان الحديث جاء بالذهاب من منى الى عرفات. وقد سأله وهم في الطريق. راضيان من هنا الى عرفات يوم عرفة. فقال لهم ماذا - [00:48:57](#)

قال كان المكبر فلا يؤثر عليه فاذا يكون التكبير في هذا الوقت يكون في عرفة يكبر ويؤدي انما هذا سأله في هذا الطريق. فقال الاخاه حدثنا محمد قال حدثنا عمر بن حفش قال حدثنا ابي عن عاقل ام - [00:49:30](#)

فضل عن امي عطية قالت كنا نؤمر ان نخرج يوم العيد حتى نخرج الذكر من خبرها. حتى نخرج الحية ويكون خلف ففيما يكفلن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم ومفرقة - [00:50:00](#)

فان النساء يعني يخرجن الى ان ان وكذلك كل المصلى يشاركن في التكبير ويشاركن في الدعاء وارجونا الخير والبركة من الله سبحانه وتعالى يوم العيد وراء الناس شاركن في الدعاء يعني - [00:50:22](#)

ولكن اه المشاركة في اه دعاء قبول هذه الجماعة وذكر الله سبحانه وتعالى ورجاء ان يشمل الله عز وجل والجميع وبركته. امر مقبول من الذهاب والمشاركة يعني كما يكبر الرجال ماذا يكبرن - [00:51:22](#)

في حاجة اسمها رجال الصلاة الى الحرة يوم العيد وقال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال توجد الحربة قدماه يوم الفطر والنحر ثم يصلي. هذا ايضا - [00:52:02](#)

ويصلي وكان يغرد له ويقول ثقة له وذلك في يوم ويقول لي الحربة اليها او الحربة بين يدي الامام يوم حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال اخبرني نافع - [00:52:30](#)

عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الى المصلى والعنز بين يديه. بين يديه وتنصب من مصلى بين يديه فيصلي اليها اي وهي قريبة من الحرمه هي الحرمه الا ان الحرب تدور كثيرة - [00:53:20](#)

بيني وبينها غرفة وكلها شر في الارض الحربة الحديثون عنها وكان عليه افضل السلام عندما يذهب الى الخباء الى الطهارة قومه كان مما لدليل الارض عليها يعود اليه من ارض بها وكذلك ايضا كان اذا فرضها - [00:53:56](#)

صلى ركعتين الى سورة اليهم كذلك هنا بين يديه فيصلي اليها صلى الله عليه وسلم وعلماء بخروج النساء والصبية الى المصلى. وقال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا - [00:54:46](#)

رجل عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت امرنا ان نغري العواتق ونواذي القدور. وعن ابي وان حفظ بنحوه وزاد في حديثه قال او قال في العوام ولعنة ان الدنيا بالمصلى. التكبير - [00:55:16](#)

يوم العيد وهنا اورده من اجل خروج النساء. وفي نفس الحديث الا ان هناك اوردهم اجل تكبير ايام التكريم واولها وهنا اورده من اجل خروج النساء في ليشاركنا في دعوة خير ودعوة المؤمنين - [00:55:46](#)

وكذلك ولكنهن يشاركن في الدعاء لله سبحانه وتعالى ورجاء الخير والبركة في ذلك اليوم في بيت المسجد. وقد امر الله بخروج الصبيان المسمى وقال حدثنا عمرو بن عفان قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن - [00:56:26](#)

هذا من ابن عباس قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فطر او اضحى فصلى العيد ثم خطب ثم اذن النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فامر وذكرهن وامرهن بالصدقة - [00:56:56](#)

رضي الله عنه انه لم يبلغ وقد جاء عنه الحديث الذي مضى في اه في صلاة الجماعة يوسف عليه الله الذي كان يكون اقوى من ذلك في صلاة العيد الصبيان الذين لم يبلغوا ان لم يكونوا مكلفين الا انهم يقودون - [00:57:24](#)

ويشاركون بهذا الخير الذي يحدث في ذلك اليوم. قال باب استقبال الامام الناس في خطبة العيد هذا الثاني يقول اليوم النساء يخرجن ويمشين بالكعبات العالية ومضى ومضت اياك وقلوبهن بشيء يلفت الانظار لان هذا لا يجوز - [00:58:54](#)

رجل اللسان يقولون الا لحاجة. فهل لم ينظر الى ذلك؟ واذا خرجنا الحشمة ويبتعدنا عن منها لا يكفلن غيرهن ولا يوحدنهن ايضا يعني  
لا تحضر الفتنة بهن لهن ولا بهن والواجب على النساء - [00:59:34](#)  
اه خرجنا عن الشيء الذي فيه مخالفة رسوله صلى الله عليه وسلم ورد انه هو الذي امر بطعنه. نعم بسم الله الرحمن الرحيم رمضان  
اراد السوق بيوم العيد هذه الايام مثل ايام الخير بالنسبة لي - [01:00:04](#)  
وهو فلما هذا الذي يقرأ عليها يعني عليكم صوموا شهرين بدون بدون ايام خير الشيء الذي هو مش لازم - [01:01:04](#)